



نخيل نيوز - متابعة

أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية الحكم بالحبس الشديد على المدير السابق لبلديات الأنبار على خلفية جريمة "الكسب غير المشروع".

وأفادت الهيئة في بيان، اليوم الأربعاء، بأن محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزية أصدرت قرار حكم حضورياً بحق مدير بلديات الأنبار سابقاً يقضي بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنوات "لاقتراهه جريمة تخذّم الأموال والكسب غير المشروع". وأضافت أن "القرار تضمن رد قيمة الكسب غير المشروع البالغة (16,417,392,000) دينار، والغرامة المالية التي تعادل تلك القيمة"، مؤكدة أن مجموع المبالغ التي ألزم القرار المدان بتسديدها تصل إلى (32,834,784,000) اثنين وثلاثين مليار دينار. وقالت إن "المحكمة، بعد اطلاعها على الأدلة المتحصّلة في القضية، ومنها التقرير الفني لدائرة الوقاية، ووجدتها كافية ومقنعة للإدانة، فأصدرت قرارها على المدان بالحبس الشديد وردّ قيمة الكسب غير المشروع والغرامة المالية التي تعادلها، استناداً إلى أحكام المادة (19/ ثالثاً ورابعاً) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (30 لسنة 2011) المعدّل"، مشيرة إلى أن "القرار اشتمل على عدم إطلاق سراح المحكوم إلا بعد سداد مبلغ الغرامة وردّ قيمة الكسب غير المشروع، وإعطاء الحقّ للجهة المتضرّرة بالمُطالبة بالتعويض حال اكتساب القرار الدرجة القطعية، فضلاً عن تأييد الحجز على أمواله المنقولة وغير المنقولة".